

سنن أبي داود

2421 - حدثنا حميد بن مسعدة ثنا سفيان بن حبيب ح وثنا يزيد بن قبيس من أهل جبلة ثنا الوليد جميعا عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن عبد الله بن بسر السلمي عن أخته وقال يزيد الصماء .

لحاء إلا أحدكم يجد لم وإن عليكم افترض فيما إلا السبت يوم لاتصوموا " قال A النبي أن Y عنبه (اللحاء القشر على العود) أو عود شجرة فليمضغه " .

قال أبو داود وهذا الحديث منسوخ . K صحيح